

إلغاء النسبة المخصصة (10% من حصائل الصادر) لاستيراد الأدوية

التاريخ: 24 رمضان 1441 هـ

الموافق: 18 مايو 2020 م

بنك السودان المركزي-الخرطوم

الإدارة العامة للسياسات والبحوث والإحصاء

منشور إدارة السياسات رقم (2020/15)

عنوان إلى كافة المصادر،،،

الموضوع: إلغاء النسبة المخصصة (10% من حصائل الصادر) لاستيراد الأدوية

بالإشارة الى الموضوع أعلاه والى القرار رقم (174) لسنة 2020م الصادر من السيد/ رئيس مجلس الوزراء الانتقالي، بتاريخ 10 رمضان 1441 هـ الموافق 4 مايو 2020م وعملاً بسلطات محافظ بنك السودان المركزي بموجب المادة (20) من لائحة تنظيم التعامل بالنقد الاجنبى لسنة 2013 م ، فقد تقرر الآتي:

1. إلغاء منشور إدارة السياسات رقم (2020/14).

2. تعديل الفقرة: ثانياً -أ من منشور إدارة السياسات رقم (2020/4) الصادر بتاريخ: 6 جمادي الأول 1441 هـ الموافق 1 يناير 2020 والاستعانة عنها بالآتي:

"يسمح للمسجلين في سجل المصدرين لدى وزارة الصناعة والتجارة الاحتفاظ بنسبة 100% من حصيلة صادراتهم من كل السلع بما في ذلك صادر الذهب ما عدا الذهب المصدر بواسطة شركات الامتياز وشركات مخلفات التعدين والتعدين الصغير".

1. إلغاء الفقرة ثانياً 6 -ج من منشور إدارة السياسات رقم (2020/4) الصادر بتاريخ 6 جمادي الأول 1441 هـ الموافق 1 يناير 2020.

يسري العمل بهذا المنشور اعتباراً من تاريخه مع ضرورة تعميمه على كافة فروعكم العاملة
بالسودان

ع/ بنك السودان المركزي

عبدالرحمن محمد عبد الرحمن

عبدالمنعم نور الجليل البشير

ادارة السياسات

الادارة العامة للسياسات والبحوث والاحصاء